

Distr.: Limited
23 March 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الرابعة والخمسون

فيينا، ٢١-٢٥ آذار/مارس ٢٠١١

البند ٣ من جدول الأعمال

تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

السويد والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع مقرّر*

توصي لجنة المخدرات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرّر التالي:

تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي

إنّ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إذ يستذكر مقرّره ٢٠٠٩/٢٥١، المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والمعنون "تواتر ومدة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، الذي أقر فيه أن تعقد كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة

* قُدّم بناءً على توصية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي، عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢ ومقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٩/٢٥١.

240311 V.11-81590 (A)



والعدالة الجنائية في النصف الثاني من كل سنة، ابتداء من عام ٢٠١٠، دورة مستأنفة لكي تتمكن من النظر في جملة أمور، منها تقارير الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي والتوصيات التي يقترحها ذلك الفريق، وذلك عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢، المؤرخ ٢٠ آذار/ مارس ٢٠٠٩:

(أ) يعرب عن إدراكه لأهمية دور الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي في مساعدة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية على معالجة مسائل التمويل والحوكمة التي لها صلة بعمل اللجنتين معالجة فعالة؛

(ب) يعيد تأكيد دور لجنة المخدرات بصفتها هيئة الأمم المتحدة الرئيسية المعنية بتقرير السياسات المتعلقة بمسائل المراقبة الدولية للمخدرات، وبصفتها الهيئة التشريعية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛

(ج) يعرب عن قلقه بشأن حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي، وعن إدراكه الحاجة الملحة إلى معالجة هاتين المسألتين على نحو براغماتي وفعال وتعاوني ينحو إلى تحقيق النتائج؛

(د) يعيد تأكيد قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢، المؤرخ ٢٠ آذار/ مارس ٢٠٠٩، ويقرّر تجديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي حتى موعد دورة اللجنة التي ستعقد في النصف الأول من عام ٢٠١٣، والتي ستجري اللجنة أثناءها مراجعة وافية لكيفية عمل الفريق العامل وتنظر في تمديد ولايته؛

(هـ) يقرّر أيضاً أن يعقد الفريق العامل اجتماعين رسميين على الأقل، أحدهما في الربع الأول من عام ٢٠١٢ والثاني في الربع الأول من عام ٢٠١٣، قبيل دورتي اللجنة العاديتين في السنتين المذكورتين، وأن يتولى رئيسا الفريق العامل المتشاركان، بالتشاور مع الأمانة، تحديد مواعيد هذين الاجتماعين والاجتماعات غير الرسمية الإضافية المحتملة؛

(و) يطلب تقديم الوثائق ذات الصلة إلى الفريق العامل في الوقت المناسب، ويوافق على أن يكون جدول الأعمال المؤقت للفريق العامل كما يلي:

- ١- الميزانية المدبجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
 - ٢- حوكمة المكتب ووضعه المالي.
 - ٣- التقييم والرقابة.
 - ٤- مسائل أخرى.
-